

حاشية إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرّة العين بمهمات الدين

- (قوله أي لا إله إلا الله) تفسير للشهادة .
- (وقوله فقط) أي من غير زيادة محمد رسول الله .
- وسيدكر مقابله بقوله وقول جمع إلخ .
- (قوله لخبر إلخ) دليل لندب تلقينه ما ذكر .
- (قوله أي من حضره الموت) تفسير مراد للأموات أي أن المراد بهم من قرب موته فهو من باب تسمية الشيء بما يؤول إليه كقوله تعالى ! .
- (وقوله مع الخبر الصحيح) رواه أبو دواد بإسناد حسن .
- (قوله من كان آخر) يصح فيه الرفع على أنه اسم كان .
- (وقوله لا إله إلا الله) خبرها ويصح العكس .
- (قوله أي مع الفائزين) أي من الله بالرتب العلية .
- والفوز هو النجاة والظفر مع حصول السلامة .
- (قوله وإلا إلخ) أي وإن لم يكن المراد بدخول الجنة مع الفائزين فلا يصح لأن كل مسلم يدخل الجنة ولو لم يأت بالشهادة عند الموت .
- (وقوله يدخلها) أي الجنة .
- (وقوله وبعد عذاب) أي إذا استحقه بأن كان فاسقا .
- (وقوله وإن طال) أي العذاب .
- (قوله وقول جمع) مبتدأ خبره مردود .
- (قوله يلحق محمد رسول الله) مقول قول جمع .
- (وقوله أيضا) أي كما يلحق لا إله إلا الله .
- (قوله لأن القصد إلخ) تعليل لتلقينه محمد رسول الله .
- (قوله إلا بهما) أي بالكلمتين وهما لا إله إلا الله محمد رسول الله .
- (قوله بأنه) أي من حضره الموت مسلم .
- (قوله وإنما القصد) أي من تلقينه .
- (قوله ليحصل له ذلك الثواب) أي هو دخول الجنة مع الفائزين .
- (قوله وبحث تلقينه) مبتدأ خبره مردود .
- (قوله الرفيق الأعلى) قال حجر في فتاويه الحديثية .

قيل هو أعلى المنازل كالوسيلة التي هي أعلى الجنة فمعناه أسألك يا الله أن تسكنني أعلى مراتب الجنة .

وقيل معناه أريد لقاءك يا الله يا رفيق يا أعلى .
والرفيق من أسمائه تعالى للحديث الصحيح إن الله رفيق .
فكأنه طلب لقاء الله .

اه .

ع ش .

(قوله لأنه آخر ما تكلم إلخ) أي لأن لفظ الرفيق الأعلى آخر كلامه صلى الله عليه وسلم .
(قوله مردود) أي فلو أتى به لم يحصل سنة التلقين ويظهر أنه لا كراهة فيه .
اه .

ع ش .

(قوله بأن ذلك) أي تكلمه صلى الله عليه وسلم بالرفيق الأعلى .
(وقوله لم يوجد) أي السبب .
(وقوله في غيره) أي النبي صلى الله عليه وسلم .
(وقوله وهو إلخ) أي ذلك السبب أن الله خير النبي صلى الله عليه وسلم بين بقاءه في الدنيا وبين لحوقه بالرفيق الأعلى فاختر الرفيق الأعلى .
(قوله وأما الكافر إلخ) مقابل لقوله بأنه مسلم .
ولو قدمه عنده وقال ومن ثم يلقتها الكافر إلخ لكان أنسب وأولى .
وعبارة شرح الرملي وقول الطبري كجمع أن زيادتها أولى لأن المقصود موته على الإسلام مردود بأن هذا مسلم .

ومن ثم بحث الأسنوي أنه لو كان كافرا لقن الشهادتين وأمر بهما لخبر الغلام اليهودي ويكون ذلك وجوبا كما أفاده الوالد رحمه الله تعالى إن رجي إسلامه وإلا فندبا .
اه .

وقوله لخبر الغلام اليهودي وهو ما رواه البخاري عن أنس .
قال كان غلام يهودي يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده فقعده عند رأسه فقال له أسلم .
فنظر إلى أبيه وهو عنده فقال له أطع أبا القاسم فأسلم .
فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذي أنقذه من النار .
(قوله فليلقنهما) أي كلمتي التوحيد .
(وقوله مع لفظ أشهد) أي مع تلقينه لفظ أشهد .

(وقوله لوجوبه) أي لفظ أشهد .

(وقوله أيضا) أي كوجوب كلمتي التوحيد .

(وقوله على ما سيأتي فيه) أي على ما سيأتي في باب الردة من الخلاف في لفظ أشهد هل

يجب تكريره أو لا وعبارته في باب الردة أعادنا الله منها بعد كلام ويؤخذ من تكريره أي الشافعي رضي الله عنه لفظ أشهد أنه لا بد منه في صحة الإسلام وهو ما يدل عليه كلام الشيخين في الكفارة وغيرها لكن خالف فيه جمع .

وفي الأحاديث ما يدل لكل .

اه .

(قوله إذ لا يصير إلخ) تعليل لوجوب تلقينهما مع لفظ أشهد .

(وقوله إلا بهما) أي بكلمتي التوحيد .

أي النطق بهما .

(قوله وأن يقف جماعة إلخ) معطوف على أن يلحق أي ويندب أن يقف جماعة إلخ .

والمناسب تأخير هذا وذكره بعد قوله .

وتلقين بالغ إلخ وإنما ندب وقوف جماعة بعد الدفن لأنه صلى الله عليه وسلم كان إذا فرغ من

دفن ميت وقف عليه وقال استغفروا لأخيكم وأسألوا له التثبيت فإنه الآن يسئل .

(واعلم) أن السؤال عام لكل مكلف ويكون بحسب لغته على الصحيح وقيل بالسرياني .

وهو على القول